١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمن جعل حكم المشروع، كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها مرفوع، الذى خفى لطفه وظهر احسانه، ولا يقاس بسلطان احد سلطانه، والصلوة على من انزل عليه الكتاب، فبينه بقوله الصدق وفعله الصواب، وعلى آله الذين هم اصحاب الهدى والسداد، والباذلون جهدهم فى الوصول الى مسلك الرشاد وبعد فهذه تعليقات جمعتها من حواشى شرح المنار لابن ملك فرشته سقى الله برحمته قبرا حواه وجعل الجنة متقلبه ومثواه وقد كتبتها فى اثناء المذاكرة وتضاعيف الدروس وكان ذلك بالحاج محمد جمع وفقه الله تعالى لاستدعاء الخير شرح الله بالهم وكثر فى الخافقين امثالهم قوله اى دلنا موصله كانت اولا فيوفق ما يجيء فى تفسير الرازى كما ان التفسير الثانى يوافق ما فى الكشاف قوله وقيل معناه الهداية فينا اى الاهداء كما يجيء فى تعريف المتقدمين من مشايخ اهل السنة ويدل عليه قوله فينا والا لم يبق الفرق بينه وبين التفسير الاول فان دلالة الله تعالى لا يكون الا بالخلق قوله وهى الدلالة الموصلة ابتداء كلام لا تعلق له بالتفسير الثانى والضمير للهداية مطلقا لا للمذكورة فى قوله خلق الله الهداية على ما يتبادر الى الوهم فانها لازمة على ما نبهناك عليه والمفسر بالدلالة الموصلة هو التعدية ولان هذا التعريف قد ذكر فى الكشاف مستانفا قوله كما فى قوله انك لا تهدى من احببت مثال لاستعمالها فى الدلالة الموصلة قوله وقوله تعالى واما ثمود فهديناهم اى نصبنا لهم الدلائل

الفارقة

٢

الفارقة بين الحق والباطل فاستحبوا العمى على الهدى فهو مثال لاستعمالها فى الدلالة على ما يوصل قوله ولهذا عرفها المتقدمون لا لانها لا تستعمل فى غير الدلالة الموصلة اصلا وبه تبين انهم لم يتوافقوا بالمعتزلة فى تفسيرها ولا يلزمهم مثل قوله فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى كما يلزم اهل الاعتزال لكن يرد عليه مثل قوله تعالى وانك لتهدى الى صراط مستقيم مسند الى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى يهدى الى الرشد مسند الى القرآن اذ لا معنى لاسناد الخلق الى غيره تعالى الا ان يحمل ذلك على المجاز او يقال مرادهم تعريف ما هو كثير الاستعمال بحسب المحل والمسند اليه لا بالاول فقط ولا يخفى ان اكثر اسناد الهداية اليه سبحانه كما ان اكثر استعمالها فى الدلالة الموصلة قوله بوجوه ثلثة الاول ان الضلالة تقع فى مقابلتها استعمالا وعدم الوصول الى المطلوب معتبر فى الضلالة فيجب ان يعتبر الوصول فى مفهوم التقابل الثانى ان الانسان يمدح بكونه مهديا كما يمدح بكونه مهديا ومعلوم ان من دل على المطلوب لم يستحق المدح ما لم يصل بل لو لم يصل لربما استحق الذم الثالث ان اهتدى مطاوع هدى والمطاوعة حصول الاثر عن تعلق الفعل المتعدى بمفعوله فالمطاوع لا يخالف الاصل الا فى انه تأثر والاصل تاثير والوصول معتبر فى الاهتداء فكذا فى الهدى قوله لان الشريعة تستفاد من الكتاب والسنة اقتصر على ذكرهما مع ان الشريعة تستفاد من الاجماع والقياس ايضا نظرا الى ان الاجماع لا يكون الا بسند من الكتاب والسنة والقياس مظهر

وجوابه ان المشفع بالهدى يسمى مهديا وغير المشفع به لا يسمى مهديا لان الوسيلة اذا لم يقض الى المقصود كانت نازلة منزلة العدم كذا فى بعض شروح الكشاف

وجوابه ان الايتمار مطاوع الامر يقال امرته فائتمر ولم يلزم منه ان يكون من شرط كونه امرا حصول الايتمار فكذا هنا لا يلزم من كونه مهدى ان يكونه مفضيا الى الاهتداء على انه معارض بقوله هديته فلم يهتدى كذا فى بعض شروح الكشاف

Copyright © King Saud University